

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ٢١٧/٤٢٨٧/١٨٢ بموجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص / ٢١٧ / عام / ٤٢٨٧ / سجل / ١٨٢ / تاريخ ٢٨ /أيلول/٢٠٢٦ والقاضي بتبليغ المنذر إليه بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسيدين: محمد زي بظت بن احمد ورياض خلوف بن محمد والمنذرين من قبل السيد خالد منصور بن عبد الرحمن بالوكالة عن عبد الرحمن منصور بن عبد الله وذلك بموضوع الإنذار :

نظراً لانقطاعك عن العمل منذ ٢٠٠٥/١/١ وحتى تاريخه بدون إذن مشروع ولتجاوز غيابكم المتصل ولضرورة سير العمل وفق خطة الإنتاج المقررة ، لذا جئت انذركم الآن بضرورة الالتحاق بالعمل وعدم التغيب بدون إذن مشروع في المستقبل تحت طائلة فصلكم من العمل في حال بلوغ غيابكم الحد القانوني المنصوص عليه في المادة /٧٦/ من قانون العمل الموحد رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ وتطبيقاً لأحكام هذه المادة قبل انتهاء مدة عقدك وعملاً بأحكام قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠

٢٤٣٣١

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ١٢٢/٤١١٢/٣٤٨٤موجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص /١٢٢/ عام / ٤١١٢ / سجل / ٣٤٨٤ / تاريخ ٢٤ /أيلول/٢٠٢٦ والقاضي بتبليغ المنذر إليه بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسيد: جهاد مصطفى بن محمد وطارق دادة بن مصطفى والمنذرين من قبل السيد محمد شريف بن مصطفى وذلك بموضوع الإنذار :

نظراً لانقطاعك عن العمل منذ ٢٠١٢ وحتى تاريخه بدون إذن مشروع ولتجاوز غيابك المتصل ولضرورة سير العمل وفق خطة الإنتاج المقررة ، لذا جئت أنذك الآن بضرورة الالتحاق بالعمل وعدم التغيب بدون إذن مشروع في المستقبل تحت طائلة فصلك من العمل في حال بلوغ غيابك الحد القانوني المنصوص عليه في المادة /٧٦/ من قانون العمل الموحد رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ وتطبيقاً لأحكام هذه المادة قبل انتهاء مدة عقدك وعملاً بأحكام قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠.

٢٤٣٣٩

إعلان

يرجى الموافقة على تبليغ ورثة المكلفين التالية أسماؤهم لدى دائرة التركات عن طريق الصحف الرسمية ، وذلك نظراً لتعذر الحصول على عناوين الورثة

اسم المتوفي : احمد جنيدي بن محمد وعائشة تولد ١٨٩٢

نوع الوثيقة : تقديم بيان تركة

عام الوفاة : ١٩٧١/٩/١٩

مدير مالية حلب

بالتفويض عبدالله محمد رزوق

٢٤٣٣٨

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ٤٩/٥٠١٦/٢٨ بموجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص / ٤٩ / عام / ٥٠١٦ / سجل / ٢٨/ تاريخ ٢٤ /أيلول/٢٠٢٦ والقاضي بتبليغ المنذر إليه بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسيدين : هاجار طه بن صبري وشيخو شيخ موسى بن محمد والمنذرين من قبل السيد جلال درمش بن محمد وذلك بموضوع

الإنذار : نظراً لانقطاعكم عن العمل منذ ٢٠١١ وحتى تاريخه بدون إذن مشروع ولتجاوز غيابكم الخمسة أيام متصلة ولضرورة سير العمل وفق خطة الإنتاج المقررة ، لذا جئت انذركم الآن بضرورة الالتحاق بالعمل وعدم التغيب بدون إذن مشروع في المستقبل تحت طائلة فصلكم من العمل في حال بلوغ غيابكم الحد القانوني المنصوص عليه في المادة /٧٦/ من قانون العمل الموحد رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ وتطبيقاً لأحكام هذه المادة قبل انتهاء مدة عقدك وعملاً بأحكام قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠

٢٤٣٣٢

إعلان

قرر مجلس الإدارة المؤقت ل جمعية الجبل الأخضر التعاونية للسكن والإصطيفاف دعوة أعضاء الهيئة العامة لحضور الاجتماع وذلك بتمام الساعة الثانية عصرا من يوم الاثنين ٢٠٢٦/١١/٩ في مقر الاتحاد التعاوني السكني وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يؤجل الاجتماع للساعة الثالثة من نفس اليوم والمكان وذلك لانتخاب مجلس إدارة ولجنة مراقبة للجمعية . ونظرا لجهالة عناوين بعض الأعضاء تقرر تبليغهم بالجريدة الرسمية ويعتبر تبليغا» شخصا» وهم باحثة حمادة - ياسر حاجي رشيد - وليد بلال - عثمان حاج عثمان- موسى الحمزة- خليل الصوا- سماهر المحمد- سوزان شيخ أحمد - نجاح معاز- ممدوح درويش - قدريه كوجر - رياض راضي- بكر علي- محمد حبش -أسامة تلاوي -أنور دندشي- مصطفى شيخو -محمد خليل- محمود عطار -وفاة كرم . على من يود ترشيح نفسه احضار الأوراق المطلوبة (لاحكم عليه - براءة ذمة من الجمعية – صورة الشهادة لا تقل عن الإعدادية)

أمين السر المجلس المؤقت

مروان عمر بكر

رئيس مجلس الادارة المؤقت

المحامية فهيمة بكر

٢٤٣٣٦

إعلان

أننا أصحاب مؤسسة الشمال لتنظيم الرحلات السياحية والسفر والعمرة المرخصة أصولاً لدى وزارة السياحة في مدينة حلب باسم أديب صائم الدهر نرغب بإلغاء ترخيص مكتبنا الكائن في ساحة سعد الله الجابري - بناء الأزبكية . فمن يرغب بالاعتراض على المكتب المذكور ، عليه الاعتراض خلال الفترة المحددة قانونياً /١٥/ يوماً لدى مديرية السياحة بحلب / .

٢٤٣٣٣

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ١٧٥/٢٩٩٩/٣٤٧٥ بموجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص / ١٧٥ / عام / ٢٩٩٩ / سجل / ٣٤٧٥ / تاريخ ١/أيلول/٢٠٢٦ والقاضي بتبليغ المنذر إليهم بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسادة: كيتي حفار بنت أنطوان وماري كريس مسعود بنت فيكتور، وناديا خوكاز بنت بولس ، وانطوان ورامي وروي

أولاد سليم صائغ - والمنذرين من قبل السيد زاريح ارتين ططريان بواسطة وكيلته المحامية حاج ماري باموقيان وذلك بموضوع الإنذار : لما كان الموكل مستأجراً للكان التجاري الواقع في الطابق الأرضي من مشتملات العقار الموصوف بالمحضر رقم / ٢١٤ / مقسم / ٧/ من المنطقة العقارية ثالثة بحلب. ولما كانت العلاقة الإيجارية خاضعة لأحكام التمديد الحكمي. ولما كانت المادة ٧/ج/ ٢ من القانون / ٢٠ / لعام ٢٠١٥ قد أوجبت على المستأجر وتفادياً للإخلاء وقبل بيع المأجور للغير إبلاغ المالك بالثمن المعروض عليه ليكون للمالك حق الخيار في قبض نسبة ١٠ ٪ من الثمن المعروض مقابل الموافقة على البيع أو إيداع ٩٠ ٪ من الثمن المعروض خلال / ٣٠ / يوماً تلي تبليغه هذا الخطاب في صندوق دائرة التنفيذ لمصلحة المستأجر مشروطاً بالتنازل عن عقد الإيجار وتسليم المأجور.

لذلك فإني أبلغكم بأنه قد عرض علي ثمناً للمأجور بكامله مع موجوداته وعناصره المادية والمعنوية مبلغ وقدره (٥٠,٠٠٠\$) فقط خمسون ألف دولار أمريكي

يرجى الاطلاع واتخاذ الخيار المناسب لكم وفق أحكام القانون وضمن المدة القانونية تحت طائلة البيع للغير مع التزام الموكل بتأدية نسبة ١٠ بالمئة من الثمن المذكور أعلاه.

إلى المؤسسة العربية للإعلان

لإجراء اللازم أصولاً

٢٤٣٣٥

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ١٨/٨٨٥٥/٦٣٢ بموجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص / ١٨/ عام / ٨٨٥٥ / سجل / ٦٣٢ / تاريخ ١٢/ تشرين الأول /٢٠٢٦والقاضي بتبليغ المنذر إليه بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسيد بلال محمد بن زكي والمنذر من قبل السيد زياد الصفدي بن سعيد بالوكالة عن سعيد الصفدي بن محمد وذلك بموضوع الإنذار :

نظراً لانقطاعكم عن العمل منذ ٢٠٠٣ وحتى تاريخه بدون إذن مشروع ولتجاوز غيابكم الخمسة أيام متصلة ولضرورة سير العمل وفق خطة الإنتاج المقررة ، لذا جئت انذركم الآن بضرورة الالتحاق بالعمل وعدم التغيب بدون إذن مشروع في المستقبل تحت طائلة فصلكم من العمل في حال بلوغ غيابكم الحد القانوني المنصوص عليه في المادة /٧٦/ من قانون العمل الموحد رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ وتطبيقاً لأحكام هذه المادة قبل انتهاء مدة عقدك وعملاً بأحكام قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠

٢٤٣٣٨

إعلان

ادعى السيد : (جمال تفنكيج بن عبد الوهاب ووحيدة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (رابعة) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٨

إعلان

ادعى السيد : (وضاح السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ١٨/٨٨٥٥/٦٣٢ بموجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص / ١٨/ عام / ٨٨٥٥ / سجل / ٦٣٢ / تاريخ ١٢/ تشرين الأول /٢٠٢٦والقاضي بتبليغ المنذر إليه بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسيد بلال محمد بن زكي والمنذر من قبل السيد زياد الصفدي بن سعيد بالوكالة عن سعيد الصفدي بن محمد وذلك بموضوع الإنذار :

نظراً لانقطاعكم عن العمل منذ ٢٠٠٣ وحتى تاريخه بدون إذن مشروع ولتجاوز غيابكم الخمسة أيام متصلة ولضرورة سير العمل وفق خطة الإنتاج المقررة ، لذا جئت انذركم الآن بضرورة الالتحاق بالعمل وعدم التغيب بدون إذن مشروع في المستقبل تحت طائلة فصلكم من العمل في حال بلوغ غيابكم الحد القانوني المنصوص عليه في المادة /٧٦/ من قانون العمل الموحد رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ وتطبيقاً لأحكام هذه المادة قبل انتهاء مدة عقدك وعملاً بأحكام قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠

٢٤٣٣٨

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ١٨/٨٨٥٥/٦٣٢ بموجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص / ١٨/ عام / ٨٨٥٥ / سجل / ٦٣٢ / تاريخ ١٢/ تشرين الأول /٢٠٢٦والقاضي بتبليغ المنذر إليه بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسيد بلال محمد بن زكي والمنذر من قبل السيد زياد الصفدي بن سعيد بالوكالة عن سعيد الصفدي بن محمد وذلك بموضوع الإنذار :

نظراً لانقطاعكم عن العمل منذ ٢٠٠٣ وحتى تاريخه بدون إذن مشروع ولتجاوز غيابكم الخمسة أيام متصلة ولضرورة سير العمل وفق خطة الإنتاج المقررة ، لذا جئت انذركم الآن بضرورة الالتحاق بالعمل وعدم التغيب بدون إذن مشروع في المستقبل تحت طائلة فصلكم من العمل في حال بلوغ غيابكم الحد القانوني المنصوص عليه في المادة /٧٦/ من قانون العمل الموحد رقم /٩١/ لعام ١٩٥٩ وتطبيقاً لأحكام هذه المادة قبل انتهاء مدة عقدك وعملاً بأحكام قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠

٢٤٣٣٨

إعلان

ادعى السيد : (حمزة سلو بن عبد العزيز وعائشة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٥٠٠١/٤) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٤

إعلان

ادعى السيد : (محمد حمصي بن عبد القادر وحميدة) فقدان شهادة حق عيني للعقار رقم محضر(٥٠١-٢٢٣) منطقة عقارية (عاشرة) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٤

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

ادعى السيد : (هاشم السيد احمد بن محمد سعيد واميرة) فقدان سند تملك العقار رقم محضر (٤٦٦٢/٣) منطقة عقارية (بلليمون) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية. حلب ١٠٦٤٨٩

إعلان

أننا أصحاب مكتب الملك المرخصة أصولاً لدى وزارة السياحة في مدينة حلب باسم الشريكين محمد الحاج فاضل و إبراهيم الحاج فاضل نرغب بانسحاب الشريك إبراهيم الحاج فاضل من ترخيص المكتب

السياحي المذكور . فمن يرغب بالاعتراض على المكتب المذكور ، عليه الاعتراض خلال الفترة المحددة قانونياً / ١٥ / يوماً لدى مديرية السياحة بحلب /

٢٤٣٣٧

إعلان

إعلان منح ترخيص

تقدم الينا السيد(ابراهيم أحمد عوض) باستدعاء الى ديوان مجلس بلدة (الزربة)تاريخ ٢٠٢٦/١٠/١١برقم ١٥٦/ على

العقار رقم / ٣٣ / منطقة عقارية (عرادة)

يرجى من لديه اعتراض على الترخيص المطلوب التقدم بطلب خطي الى ديوان مجلس بلدة (الزربة) خلال اوقات الدوام الرسمي اعتبارا من تاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٣ ولمدة٣٠/ يوم مع الثبوتيات اللازمة

رئيس مجلس بلدة الزربة

٢٤٣٣٠

إعلان

إعلان بمثابة سند تبليغ إنذار كاتب بالعدل

بناء على قرار القاضي البدائي الأول بحلب والمحفوظ لدينا برقم ١٧٥/٢٩٩٩/٣٤٧٥ بموجب الإنذار الموثق لدينا برقم خاص / ١٧٥ / عام / ٢٩٩٩ / سجل / ٣٤٧٥ / تاريخ ١/أيلول/٢٠٢٦ والقاضي بتبليغ المنذر إليهم بواسطة النشر بالصحف ولصقاً عن طريق لوحة الإعلانات للسادة: كيتي حفار بنت أنطوان وماري كريس مسعود بنت فيكتور، وناديا خوكاز بنت بولس ، وانطوان ورامي وروي

أولاد سليم صائغ - والمنذرين من قبل السيد زاريح ارتين ططريان بواسطة وكيلته المحامية حاج ماري باموقيان وذلك بموضوع الإنذار : لما كان الموكل مستأجراً للكان التجاري الواقع في الطابق الأرضي من مشتملات العقار الموصوف بالمحضر رقم / ٢١٤ / مقسم / ٧/ من المنطقة العقارية ثالثة بحلب. ولما كانت العلاقة الإيجارية خاضعة لأحكام التمديد الحكمي. ولما كانت المادة ٧/ج/ ٢ من القانون / ٢٠ / لعام ٢٠١٥ قد أوجبت على المستأجر وتفادياً للإخلاء وقبل بيع المأجور للغير إبلاغ المالك بالثمن المعروض عليه ليكون للمالك حق الخيار في قبض نسبة ١٠ ٪ من الثمن المعروض مقابل الموافقة على البيع أو إيداع ٩٠ ٪ من الثمن المعروض خلال / ٣٠ / يوماً تلي تبليغه هذا الخطاب في صندوق دائرة التنفيذ لمصلحة المستأجر مشروطاً بالتنازل عن عقد الإيجار وتسليم المأجور.

لذلك فإني أبلغكم بأنه قد عرض علي ثمناً للمأجور بكامله مع موجوداته وعناصره المادية والمعنوية مبلغ وقدره (٥٠,٠٠٠\$) فقط خمسون ألف دولار أمريكي

يرجى الاطلاع واتخاذ الخيار المناسب لكم وفق أحكام القانون وضمن المدة القانونية تحت طائلة البيع للغير مع التزام الموكل بتأدية نسبة ١٠ بالمئة من الثمن المذكور أعلاه.

إلى المؤسسة العربية للإعلان

لإجراء اللازم أصولاً

٢٤٣٣٥